

حاشية السندي على النسائي

من يقول بدخول أفعال العمرة في الحج وقيل بل المراد بالطواف السعي بين الصفا والمروة
واﻻ تعالى أعلم قوله .

2765 - ان ضباغة بضم المعجمة وتخفيف الموحدة أن تشتط ومن لا يقول بالاشتراط يدعى
الخصوص بها واﻻ تعالى أعلم قوله .

2766 - الشرط بين الناس أي هو مثل الشرط بين الناس فيجوز أو الشرط بين الناس لا بين
العبد وربه تعالى فلا يجوز وعلى هذا فمراده بذكر الحديث أنه يعلم الحديث وتأويله بأنه
مخصوص بها واﻻ تعالى أعلم ومحلى بفتح ميم وكسر الحاء أي مكان تحلي قوله